IMPACT
Research

من التهميش إلى الإنصاف

تحولات الأدوار الاجتماعية للنساء في جنوب سوريا: بداية مسار التغيير المأمول وتحديات العنف

آذار/مارس ٢٠٢٣

محمد الجسيم
باحث و استشاري سوري متخصص بعلم الاجتماع

المحتويات:

مقدمة منهجية عن النزاع وتحولات الأدوار ٣

أولاً: تغير الدور الاقتصادي، بداية الطريق نحو الحد من العنف وتعزيز حقوق النساء ٤

ثانياً: تغير الدور الاجتماعي، معركة تدفع ضريبتها النساء ٥

ثالثاً: عنف مركب وتهميش إضافي للنساء النازحات والمعتقلات ٧

رابعاً: الحرمان والإساءة النفسية والعاطفية ٨

خامساً: منظومة قانونية داعمة للعنف وحماية قانونية شبه غائبة ٩

سادساً: أشكال العنف المرتبطة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي ١٠

خلاصة ١١

ملحق ١: المراجع المستخدمة ١٢

ملحق ٢: قائمة المقابلات ١٢

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

مقدمة منهجية عن النزاع وتحولات الأدوار

تعمل التغيرات التاريخية الكبرى في حياة المجتمعات، مثل الثورات والحروب والأوبئة وغيرها، على إعادةُ صياغةِ العلاقات الاجتماعية الناظمة لسير الحياة بما يتوافق والظرف المستجد الذي يعيشه المجتمع. يشمل ذلك تغيرات حتمية في المراكز والأدوار التي كانت سائدة في السابق، وإعادة النظر في القواعد المتعارف عليها وصياغتها من جديد. ذلك ما حدث في سوريا، حيث أسهم النزاع الذي لطالما اتّسم بالتعقيد المركب، في إعادة ترتيب المراكز والأدوار، ومراجعة منظومة القيم المعمول بها. ولعل أبرز نتائجه بعد مرور اثني عشر عاماً عليه، والتي أثرت بشكل واضح في منظومة العلاقات الاجتماعية، كانت التالي:

- انتقال كتل بشرية ضخمة من أماكن سكنها إلى أماكن أخرى أكثر أماناً، حتى وصل عدد النازحين والنازحات داخلياً إلى ٦,٧ مليون، وعدد اللاجئين واللاجئات إلى ٥,٦ مليون (نصفهم من النساء) بمجموع قدره ١٢,٣ مليون، ما يتجاوز أكثر من نصف عدد سكان سوريا.
- عسكرة الرجال على نطاق واسع، والاستهداف المباشر لهم سواء بالاعتقال، أو القتل، أو غيرها من صنوف الاستهداف، الأمر الذي اضطر نسبة كبيرة منهم إما إلى مغادرة البلاد أو الانتقال إلى مناطق تخلو من التهديدات المباشرة على حياتهم. أما الذين لم تسنح لهم فرصة المغادرة، فإما اضطروا للانخراط عسكرياً مع أحد أطراف الصراع (لتحصيل الحماية على الحياة، أو كفرصة عمل)، أو تواروا عن الأنظار داخل منازلهم أو مناطقهم المحلية التي توفر لهم حداً أدنى من الأمان.
- توقف عجلة الإنتاج الاقتصادي وتردي الأوضاع المعيشية. وصلت نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر في سوريا ٩٠%. كما يعاني ما لا يقل عن ١٢ مليون سوري من انعدام الأمن الغذائي، حسب برنامج الأغذية العالمي.

هذه العوامل وغيرها ساهمت في إعادة صياغة العلاقات بين الرجال والنساء، من أجل التكيف مع العوامل الجديدة التي طرأت بفعل النزاع. وتغيرت أدوار النساء والرجال نتيجة لذلك، فما عاد الرجال يقومون بإعالة عائلاتهم والاضطلاع بالأدوار الواجبة عليهم وفقاً للنظام الأبوي السائد - كونهم حصلوا على أدوار ومواقع جديدة – أما النساء فقد وجدن أنفسهن مضطرات للقيام بمهام ومسؤوليات مختلفة، وفي كثير من الأحيان لوحدهن، وسواء داخل المنزل أو خارجه.

ولأنه من نافل القول إعادة طرح ما إذا كانت النساء السوريات يتعرضن للعنف أم لا، كونها مسألة تناولتها الكثير من الأبحاث والدراسات السابقة، فإن هذه الورقة ستقوم بطرح السؤال التالي: كيف أثّر النزاع على ظهور أو ضمور أشكال العنف التي تواجهها النساء السوريات في مناطق سيطرة حكومة النظام السوري؟ سنحاول تقديم الإجابة عبر تأمل تحولات وتغيرات الأدوار الاجتماعية والاقتصادية للنساء في هذا السياق. لهذا الغرض اعتمدنا أداتَين بحثيتَين:

- جلستي نقاش عقدتا في كانون الأول ٢٠٢٢، ضمت كلٌّ منها عشرين مشارك ومشاركة (١٦ نساء، و٤ رجال). تناولت الجلسة الأولى بعض أكثر أشكال العنف ضد النساء انتشاراً في مناطق سيطرة الحكومة السورية. أما الجلسة الثانية، التي ضمت مشاركين ومشاركات مختلفين عن الجلسة الأولى، فقد تناولت الآليات الواجب تطبيقها للحد من أشكال العنف التي ذُكرت في الجلسة الأولى.
- ثم من أجل التعمق في العديد من الجوانب التي ذكرت أثناء جلسات النقاش، أجرينا خمس مقابلات مع مجموعة من الناشطات في مجال حماية النساء من مختلف الاختصاصات (الحقوقية، القانونية، النفسية، الاجتماعية، النسوية) ساهمت في بلورة صورة أكثر شمولاً عن أشكال العنف الجديدة أو تلك التي زاد انتشارها بسبب النزاع، وما يجب فعله لمعالجتها.

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

تصنَّف هذه الورقة ضمن أوراق السياسات الموسعة التي تتضمن تحليلاً للوضع القائم فيما يخص أعمال العنف ضد النساء في سوريا، وتشتمل على توصيات تهدف إلى المساهمة في بناء أرضية تفكير مشترك مع ذوي الشأن والمصلحة لفهم التغيرات الحاصلة في هذا السياق، وتحديد الجهود الواجب العمل عليها وتنسيقها، للتهيئة وإنفاذ التغيرات التي ترسخ العدالة الاجتماعية وحقوق المواطنة للجميع.

أولاً: تغير الدور الاقتصادي، بداية الطريق نحو الحد من العنف وتعزيز حقوق النساء

خرجت النساء السوريات إلى العمل بأعداد كبيرة، حتى بلغت نسبتهن في سوق العمل سبعة نساء مقابل كل رجل بحسب إحصائية وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل. ولكن هذا التطور، وإن اقتصر في بدايته على النازحات، إلا أنه ومع تردي الأوضاع الاقتصادية شمل جميع النساء السوريات، نازحات وغير نازحات، ودفعهن إلى العمل.

أصبح هذا التغير في الدور الاقتصادي - الذي بدأ كاستجابة طارئة لتأمين لقمة العيش - ركناً من أركان حياة السوريات، ليس لأنه نجم عن حاجة اقتصادية فحسب، بل لأنه استقر في وعيّ النساء اللواتي خرجنَ لإعالة أنفسهن وعوائلهن.

من ناحية أخرى لم يقف الأمر عند خروج النساء للعمل. بل اقتحمت السوريات مجالات لم يكن من الوارد أو المتعارف أو حتى المقبول اجتماعياً أن يدخُلنها في السابق، فصرن يعملن كسائقات أجرة أو سائقات توصيل على الدراجة أو سيارة النقل، أو موظفات في مغاسل السيارات أو محلات تصليح الإلكترونيات. فالحاجة الآنية حطمت الأنماط القديمة، وأرسَت أنماطاً جديدة تخدم الوقت الراهن، وتتجاوز أدوات الضغط الاجتماعي المترتبة على هذا الخرق للمنظومة الاجتماعية التقليدية.

هذا التغير، ولو أنه قد يبدو إيجابياً لإبرازه وتنشيطه للطاقات الكامنة لدى النساء السوريات، وزعزعته لأسس المجتمع الأبوي، إلا أنّه عرَّضهن إلى كم هائل من أشكال العنف، فالمنظومة الحاكمة التي تسيطر على الوعي العام (لدى الذكور والإناث، والأفراد والمؤسسات على حد سواء) ما تزال أبوية حتى النخاع، تنتقص من وجود النساء ككيانات وذوات مستقلة ومتساوية مع الرجال في جميع المجالات.

أبرز أشكال العنف التي ترتبت على انخراط النساء السوريات في سوق العمل خلال سنوات النزاع:

١. **الضغط الاجتماعي:** انتشرَ هذا النوع قبل اندلاع الثورة السورية، بالاستناد إلى المقبول وغير المقبول اجتماعياً، ولكن مع تغير الوضع الاقتصادي أصبح محصوراً بفئات قليلة محافظة.

٢. **العنف المرتبط ببيئة العمل:** بالرغم من دخول النساء إلى سوق العمل بأعداد كبيرة، إلا أن أرباب العمل ما يزالون ينظرون إلى النساء على أنهن عمالة رخيصة، فيستغلّون حاجتهن للوظائف كي يفرضوا عليهن ساعات عمل طويلة مقابل أجور ضئيلة. شروط العمل المجحفة أكثر وطأة على النساء النازحات، نظراً لحاجتهنّ الماسة للعمل بعد فقدان البيت وموارد الدخل، بالإضافة إلى عدم امتلاكهن المهارات المطلوبة في الكثير من الحالات.

٣. **قانون العمل:** تتطلب التغيرات التي حصلت إثر خروج أعداد كبيرة من النساء إلى سوق العمل تحديثاً لقانون العمل السوري المعمول به منذ ٢٠١٠، حيث أنَّ العمومية التي يتسم بها فيما يخص أشكال العنف التي تستهدف النساء، وغياب الضوابط الناظمة والحامية للعاملات النساء، تجعلهُ داعماً صامتاً لأي عنف محتمل.

٤. **عدم الالتزام بمعايير الرعاية المتعلقة بخصوصية النساء في بيئات العمل**، وتحديداً فيما يتعلق بالحمل والإنجاب، والرضاعة والدورة الشهرية، وإغفال ذكر هذه الأمور في القوانين الناظمة للعمل باستثناء إجازة الأمومة.

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

٥. **الاستغلال الجنسي**: وهو النوع الأكثر شيوعاً حسب النساء اللواتي تمت مقابلتهن. ويشمل تقديم المال أو المأوى أو الطعام أو السلع أو الخدمات لشخص ضعيف مقابل العلاقات الجنسية أو الخدمات الجنسية. يظهر الاستغلال الجنسي في معظم مساحات الحياة العامة التي ينقسم فيها الموجودون إلى أصحاب نفوذ وقوة وآخرين لا يمتلكونها. وضمن إطار بحثنا توجد مساحتان رئيسيتان تنتشر فيهما حالات الاستغلال الجنسي، خصوصاً بعد ازدياد نسبة النساء العاملات خلال سنوات النزاع، هما: أماكن العمل، ومواقع الحصول على الخدمات. مردّ ذلك أنّ الفئات التي أصبحت تخرج للعمل أو تتوجه للحصول على الخدمات الاجتماعية هي أكثر الفئات استضعافاً، وعرضة للخطر، وفقداناً للحماية الاجتماعية التقليدية.

٦. **الإجبار على العمل في الخدمات الجنسية**: اضطرت العديد من النساء إلى بيع الخدمات الجنسية لسدّ الرمق، فأُجبِرن في الغالب (وسواء بشكل مباشر أو غير مباشر) على العمل في بيوت الدعارة التي تديرها عصابات متخصصة. تشبه هذه المهنة بشكلها الحالي الإتجار بالبشر.

ثانياً: تغير الدور الاجتماعي، معركة تدفع ضريبتها النساء

لعل أبرز مثال على تغير الدور الاجتماعي للنساء السوريات هو ما ذكرته إحدى الناشطات في مجال الحماية ممن أجريت مقابلة معهن، حيث أفادت بأنها تعمل لساعات طويلة في إحدى المنظمات، لذلك يقوم زوجها الذي ينهي عمله قبلها بساعات، بإتمام أعمال المنزل والتنظيف والعناية بالأولاد، الأمرُ الذي لم يعهد قبل سنوات النزاع.

لا شك أن التبدلات التي طرأت على الأدوار التقليدية للمرأة حقيقية، ولكن لا يمكن رصدها بدقة، نظراً لعدم تبلور الأعراف المستجدة بعد، وأيضاً لعدم توافر نظام عمل موحد يخضع له أغلبية العاملين والعاملات في سوريا، يضاف إلى ذلك عدم وجود حالة اجتماعية سائدة كما هو الحال في المجتمعات التي تخلو من النزاع. يمكن القول بخصوص سوريا إن لكل عائلة نظامها الاجتماعي الخاص، كلٌّ حسب وضعها الحالي. فنجد مثلاً الزوج المتعاون الذي أدرك أهمية خروج زوجته إلى العمل فاتّفق معها على توزيع الأدوار داخل وخارج المنزل (كما في المثال السابق)، وهنالك الزوج غير المتفهم، المتشرب للثقافة الأبوية، والذي يعتقد أن التوزيع العادل للأدوار والتعاون مع زوجته في إدارة الحياة المشتركة هو انتقاصٌ من "رجولته"، وهنالك الرجل الذي لا يستطيع الذهاب إلى العمل خوفاً من التجنيد أو الاعتقال، ما جعله حبيساً للمنزل أو لحيّز محدود جغرافياً. مثل هذه الحالات تقود بعض الرجال إلى توجيه سخطهم وغضبهم إلى الأولاد والزوجات (باستخدام سلطتهم الأبوية)، أو تدفعهم لنقيض ذلك، أي استيعاب ما يحصل، وإيجاد صيغة تعاونية مع الزوجة وفقاً لتغير الظرف الراهن.

كل هذه الحالات موجودة، ولا يمكن ترجيح حالة على أخرى، ولكن ما يمكن قوله إنه وبالرغم من هذا التبدل تبقى المرأة هي الطرف الذي يتحمل القدر الأكبر من الأعباء، وذلك وفقاً للتراتبية الأبوية التي ما تزال تؤطر النماذج وأشكال العلاقات التي ذكرناها وغيرها. **في هذا السياق يمكن رصد جملة كبيرة من أشكال العنف المنتشرة على المستوى الاجتماعي، نذكرُ منها التالي:**

١. **عنف الشريك:**

تكاد تمتلئ المحاكم بقضايا الطلاق بداعي الشقاق أو المخالعة الرضائية، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على حجم التغيرات الحاصلة في نمط العلاقات الأسرية بعد النزاع. إحدى الأسباب التي تدفع إلى انتشار الطلاق هي العنف الذي يمارسه الشريك - كما أشارت إحدى الأخصائيات الاجتماعيات في إحدى مراكز حماية النساء، حيث قالت: "*في مجموعة النساء التي أعمل معها ضمن مركز الحماية، هنالك ١٢ امرأة مطلقة من أصل عشرين، و٦ أرامل، واثنتين لازلن يعانين من عنف الشريك.*"

إحدى المؤشرات الهامة والملفتة في هذا السياق هي ارتفاع نسبة النساء اللواتي يتجهن إلى المحاكم ويطلبنَ الطلاق. فقد أصبحت فئة من النساء أكثر قدرة على طلب الطلاق، في مجتمع يعتبره وصمة عار. هنا لا بد من

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

تذكر أنّ من بين الأسباب الهامة التي تدفع النساء لطلب الطلاق هو غياب الزوج لسنوات بسبب النزاع، وحاجتهن إلى إدارة الشؤون والممتلكات والذرية، والتي يمنعهن القانون من فعلها بدون وجود زوج، ما يضطرهنّ إلى طلب الطلاق. يقع هذا ضمن أشكال العنف القانوني بحق النساء.

٢. عنف ذوي القربى:

إحدى المظاهر التي أخذت تزداد وتيرة في الفترة الأخيرة هي التهديد بالسلاح أو القتل بالسلاح الحربي، نظراً لانتشار عدد كبير من قطع السلاح في أيدي المدنيين وغيرهم. لطالما سُجِّلت حوادث مثل قيام أب أو أخ بقتل إحدى فتيات العائلة، ولطالما كان هنالك تلاعب يضمن تسجيل الحادثة كقتل عن طريق الخطأ أثناء تنظيف السلاح أو غيره، إلى جانب شيوع التهديد بالسلاح أو حتى قتل الشباب للنساء اللواتي يرفضنَهُم. فعلى سبيل المثال أوردت صحيفة سوريا على طول حادثة قتل مها (اسم مستعار) ذات ٢٥ عاماً، في إحدى ضواحي دمشق، على يد أخيها الذي كان يعمل في صفوف النظام السوري. وبدلاً من أن يتم الإفصاح عن مقتلها، أشيع في دائرتها الاجتماعية الضيقة أنها "*اختفت بعد عودتها إلى سوريا*"، حسب تعبير إحدى القريبات، إيمان (اسم مستعار). بعد أن تعرضت مها للضرب والإيذاء على يد زوجها "*لجأَت إلى إحدى العائلات التي كانت على تواصل معهم*"، لكن بعد التعرف على مكانها "*منحتها والدتها الأمان في حال عودتها، فأقدم أخوها على قتلها.*"

٣. تزويج القاصرات:

زاد انتشار هذه الظاهرة بعد انحسار شديد في السابق، وتركّز انتشارها بين النازحين بشكل رئيسي، بعدما كانت المرأة تُعد في السابق عبئاً على العائلة. أزالت وضعية النزوح عن العائلات النازحة طبقات الحماية التي كانوا يتمتعون بها سابقاً، سواءً على المستوى الاقتصادي، أو على مستوى الحماية للنساء. ففي حين كان هَمُّ "البنات للممات" حسب الموروث الثقافي، كان من واجب العائلة أن تضمن التخلص من هذا الهمّ ووضعه في عهدة رجل آخر يقدر على تحمله. وبطبيعة الحال، فإن المرجعيات الدينية والنصوص القانونية تدعم وتجيز تزويج القاصرات على الدوام. لكن الملفت أن ظاهرة تزويج القاصرات انتشرت على نطاق أوسع مع تردي الوضع الاقتصادي، حتى شملت كافة الفئات الاجتماعية السورية، ممن نزحوا ومن لم يشهدوا النزوح سابقاً.

إلى جانب الظروف الموضوعية لانتشار الظاهرة، كان للنص القانوني أثر لا محالة في زيادة انتشارها. فبالرغم من تعديل المواد الخاصة بإبرام عقود الزواج عام ٢٠١٨ إلا أن العقوبات المترتبة عليها ما تزال مخففة. فحتى بعد التعديل على المادة ٤٦٩ من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٤٨ لعام ١٩٤٩ بقي نصّها كالآتي: ١- يعاقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر وبالغرامة من خمسين ألفا إلى مئة ألف ليرة سورية كل من يعقد زواج قاصر بكر خارج المحكمة المختصة دون موافقة من له الولاية على القاصر. ٢- يعاقب بالغرامة من خمسة وعشرين ألفا إلى خمسين ألف ليرة سورية كل من يعقد زواج قاصر خارج المحكمة المختصة إذا تم عقد الزواج بموافقة الولي. يضاف إلى ما سبق ضَعف سلطات إنفاذ القانون في كثير من المناطق، ما يجعل قدرة الضابطة العدلية المكلفة بتنفيذ الأوامر القضائية محدودة بشكل كبير.

يترتب على تزويج القاصرات سلسلة طويلة من أعمال العنف تبدأ مع العنف الجنسي وما يلحقه من مضاعفات صحية على الفتاة القاصر، إلى العنف النفسي الذي تستمر آثاره طوال حياة الفتاة القاصر وبعدها، بالإضافة إلى حرمان الفتاة من إكمال تعليمها ومن تمكينها مهنياً لكي تحصل على فرص العمل الجيدة.

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

ثالثاً: عنف مركب وتهميش إضافي للنساء النازحات والمعتقلات

تعد وضعية النزوح حالة استضعاف عموماً، لأنها تتسبب بفقدان النازحين والنازحات لشبكات الحماية الاجتماعية التي كانوا يتمتعون بها في مجتمعهم الأصلي، إلى جانب فقدانهم الموارد الاقتصادية، مما يسهِّل ارتكاب التجاوزات والتعديات بحقهم، خصوصاً وأن شبكات الحماية التي توفرها المؤسسات الحكومية شديدة الترهل. في سوريا التي تعيش حرباً أهلية، غالباً ما يتم اتهام النازحين والنازحات من قبل بعض الفئات الموالية بأنهم قد "*خرّبوا البلد*" أو أنهم "*إرهابيين وإرهابيات*"، وغيرها من الأوصاف ذات الطابع التحريضي والواصم، والتي عادة ما ترتبط بانتماءات النازحين المناطقية أو الطائفية. يمكن القول إن هذه الحالة تعكس في عمقها ندرة الموارد، والمنافسة الشديدة في تحصيل الأعمال والسلع والخدمات في سياق بالغ التأزم. تذكر إحدى النسويات من واقع مشاهداتها مثالاً على هذا الشكل من التمييز، حيث تقول: "*لطالما تشهد بعض أفران الخبز في جرمانا الواقعة في ريف دمشق نزاعات من هذا النوع، لدرجة أن بعض الأفران بدأت بتخصيص دور خاص للنازحات والنازحين وذلك للحد من النزاعات، وغالبا ما يمكن سماع تعليقات من مثل 'يقطعكن خربتوا بيوتنا، خربتوها وهلق عم تنافسونا على لقمة عيشنا'*". إلى جانب العنف اللفظي والنفسي والتمييزي الذي تواجهه النساء النازحات، تشير العاملات في مجال الحماية إلى أن هنالك أشكالاً من العنف أكثر انتشاراً داخل مجتمعات النزوح نفسها، من بينها:

١. الاستغلال الجنسي مقابل الخدمات:

كأن يقوم عاملٌ في فرن بتسهيل حصول نازحة على خبز أكثر من المخصص لها، أو تسريع حصولها على الخبز مقابل خدمات غالباً ما تكون ذات طبيعة جنسية، أو أن يقوم مالكٌ بتأجير غرفة لنازحة بلا مأوى مقابل أن يعقد عليها عقد زواج مؤقت وغير مسجل، وغيرها من الحالات المشابهة. هناك أيضاً الاستغلال الجنسي من قبل مقدمي الخدمات الإغاثية والعاملين في الجهات المدنية والدولية، حيث تم تسجيل حالات استغلال جنسي (الجنس مقابل المساعدات) وصلت بعضها إلى حد الاغتصاب، مما دفع الأمم المتحدة إلى فتح تحقيق بكافة الحالات التي تم تسجيلها واتخاذ إجراءات وتدابير صارمة بحق من ثبت تورطه فيها، وبناء مسار متكامل للحماية يبدأ بجملة من الإجراءات والقوانين والعقوبات المشددة، وصولاً إلى توعية المستفيدين ومقدمي الخدمات بجوانب الحماية المختلفة. حدّت هذه الممارسات التي طبّقتها الأمم المتحدة من انتشار حالات الاستغلال الجنسي في قطاع الخدمات الإنسانية، بحسب ما أوردته عاملة في مجال الحماية ضمن نفس المشروع الذي صممته الأمم المتحدة لهذا الغرض داخل سوريا.

٢. الإجبار على امتهان الجنس:

ذكرت إحدى الأخصّائيات التي تمت مقابلتهن حالة رجل تزوج من أربع نساء شغَّلهن بالدعارة من أجل الحصول على المال. هذه واحدة من الأساليب التي بدأت تنتشر لإجبار النساء على امتهان الجنس. كما ذكرت إحدى المحاميات حالة أخرى لفتاة اختطفت وأجبرت على العمل في أحد بيوت الدعارة في دمشق. وعندما نجحت هذه الفتاة بالفرار، قدمت إحدى المحاميات الناشطات شكوى، ورفعت قضية ضد الأشخاص المتورطين والمعروفين لدى الفتاة، ممن تبين فيما بعد أنهم مدعومون من قبل مسؤولين حكوميين قاموا بالضغط على المحامية والقضاة المعنيين لإغلاق القضية. تُظهِر هاتين الحالتين أشكالاً وأساليب جديدة لإجبار النساء على العمل في الدعارة، من دون أي رقابة أو متابعة من الجهات الرسمية. وما يعقّد المسألة أكثر وجود مسؤولين أمنيين وحكوميين متورطين في إدارة مثل هذه الشبكات، ما يعوق تفكيك ومحاسبة المسؤولين عنها، ويخفض من قيمة المساءلة والثقة بالأجهزة الحكومية، ويزيد بالتالي من إحجام الضحايا عن تقديم الشكاوى القانونية.

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

٣. خروج النساء من المعتقلات:

يوصف العنف الواقع على النساء المعتقلات بأنه مركب، حيث أنه وبسبب السمعة السيئة للسجون والمعتقلات التي تديرها أجهزة الأمن السورية، وما يمارس فيها من أفعال تنتهك كل الظروف الإنسانية لأي معتقل ومعتقلة بداخلها، يصبح خروج النساء المعتقلات إلى المجتمع ذو البُنية الأبوية بعد الاعتقال أمراً صعباً للغاية، نظراً لسهولة وصم المعتقلة الخارجة بأنه قد تم الاعتداء عليها جنسياً في المعتقل (من دون أن يكون ذلك قد حدث فعلاً بالضرورة). الغريب أن الوصمة تأتي هنا بالرغم من كون المعتقلة السابقة هي الضحية وليست المعتدي، والأكثر استغراباً أن المعتقلين الرجال الذين يخرجون من المعتقل يقابلون بالاحتفاء ويوصفون بالبطولة والشجاعة. إلى جانب الوصمة المجتمعية، يصل الأمر ببعض العائلات إلى التبرؤ من المعتقلة بعد خروجها أو ممارسة عنف مضاعف عليها، كتقييد حركتها وحبسها داخل منزلها على سبيل المثال. كل ذلك يجعل من المعتقلة عرضة لدرجات مختلفة ومتنوعة من العنف، فهي إلى جانب العنف الممارس عليها لكونها امرأة، تخضع لوصمة اجتماعية من محيطها، وأخرى سياسية في حال إقامتها في مناطق سيطرة حكومة النظام السوري.

رابعاً: الحرمان والإساءة النفسية والعاطفية

يعد الحرمان والإساءة النفسية والعاطفية من ضمن الأشكال التي أشار إليها نظام (GBVIMS) ضمن محاولاته لتوحيد تصنيفات العنف الموجه للنساء بشكل يغطي كافة الأشكال الموجودة في أغلب المجتمعات في العالم، و من ضمن هذا الشكل هناك نوعين رئيسيين لأشكال العنف، وهما:

١. الحرمان من الموارد والفرص والخدمات:

في السابق كان النظام الاجتماعي بأكمله يحرم النساء من الكثير من الفرص والموارد لمجرد كونهن نساء، ويمنح الأولوية للذكور سواءً في حيز العائلة أو العمل، أو حتى في المجال العام. أما اليوم وبعد سنوات عشر من اندلاع النزاع، فتشير المقابلات التي أجريت إلى أنه ونتيجة لنُدرة الموارد وتوقف العجلة الاقتصادية وازدياد نسب الفقر، فقد زاد الحرمان على الجميع ذكوراً وإناثاً. ووفقاً لبُنية النظام الأبوي، فإن الحرمان الذي تتعرض له النساء أكبر من ذاك الذي يتعرض له الرجال، نظراً لحرمانهنّ بالأصل وضعف تمكينهن لعقود. أما الجانب الآخر للصورة فهو خروج النساء بصورة متزايدة إلى سوق العمل، وتغير دورهنّ الاقتصادي والاجتماعي نتيجة ذلك، الأمر الذي ساهم في استعادتهن القدرة والوصول إلى الموارد، والاعتراض عند مواجهتهن حالات الحرمان. ولعل أبرز الأمثلة على ذلك مطالبة بعض النساء بحقهن في الإرث، الذي لطالما حُرمت النساء منه لحساب الرجال، ومن دون أي حق بالاعتراض. أما اليوم، وعلى عكس ما هو متوقع اجتماعياً، فقد قامت بعض النساء برفع قضايا في المحاكم للمطالبة بحقهن في الإرث الذي حُرمنَ منه.

"المجتمع يضغط على المرأة ولا ينصفها. يطالبون المرأة بأن تتنازل عن إرثها لأخوانها، وتسمى البنت التي تتخلى عن ورثتها لأخوانها أصيلة، أما التي لا تتنازل فتسمى جشعة. القانون يميز الرجل ويعتبر الميراث حقاً له".
(مداخلة من جلسات النقاش)

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

٢. الإساءة النفسية والعاطفية:

وهو إلحاق ألم وأذى ذهني أو عاطفي، يشمل التهديد بالعنف الجسدي أو الجنسي، التحرش اللفظي، التهديد بالحرمان، التهديد بالاغتصاب، العزل الإجباري، التخويف، الإيماءات التهديدية، إلخ. لا يمكن فصل الإساءة النفسية والعاطفية عن أشكال العنف الأخرى، بل إنها في الغالب تسبقها أو تترافق معها أو تليها. يتسبب هذا النوع من الإساءات بجملة كبيرة من الأضرار النفسية والعاطفية لدى النساء، حتى أن القلق والاكتئاب الناتج عنه، بدرجاته المتفاوتة، أصبح من كثرة انتشاره بين النساء يقارن بالزُّكام، حسب تعبير إحدى العاملات في مجال الحماية.

خامساً: منظومة قانونية داعمة للعنف وحماية قانونية شبه غائبة

غياب تعريف قانوني للعنف ضد النساء:

من أهم وأبرز تجليات غياب الحماية القانونية للنساء عدم وجود تعريف واضح للعنف الذي تتعرض له النساء، والأمر ذاته ينطبق على العنف داخل الأسرة.

غياب التعريف يجعل الحدّ من العنف مسألة في غاية الصعوبة، كما أنه يسهم في شرعنة العنف الواقع على النساء. علاوة على ذلك، يشتمل القانون السوري على أعذار مخففة لجرائم القتل تحت ذريعة الدفاع عن الشرف - والتي تم إلغاء العمل بها مؤخراً - أو يعفي المجرم من عقوبة الاغتصاب في حال تزوج من ضحيته.

هذا جانب من المشكلة، بينما الجانب الآخر منها يكمن في "العقلية الأبوية" التي لا يزال يفكر ويحكم من خلالها القضاة؛ فمثلاً، وعلى الرغم من إلغاء المشرع السوري النص القانوني المخفف للعقوبة المتعلقة بجرائم "الدفاع عن الشرف"، إلا أن القضاة وأثناء إصدار أحكامهم ما يزالون يعتمدون على المادة ١٩٢ من قانون العقوبات، والتي تنص على أنه "*إذا تبين للقاضي أن الدافع كان شريفًا قضى بالعقوبات التالية: الاعتقال المؤبد بدلاً من الإعدام، الاعتقال المؤبد أو لخمس عشرة سنة بدلاً من الأشغال الشاقة المؤبدة، الاعتقال المؤقت بدلاً من الأشغال الشاقة المؤقتة، الحبس البسيط بدلاً من الحبس مع تشغيل*." إذن فالتغيير يجب أن يبدأ بالنص القانوني، ومن ثمّ أن يطال القضاة المنفذين لهذا القانون.

> "القانون أمر مهم وضروري جدا. صحيح أننا نعمل لرفع الوعي، لكن القانون هو الذي ينظم هذه التفاصيل داخل المجتمعات، وبالتالي مهما بلغ حجم عملنا بالتوعية يبقى الاساس الاكثر فاعلية هو تغيير القانون لتحقيق العدالة والمساواة بين الجميع."
> (مداخلة من جلسات النقاش)

العنف من جهات إنفاذ القانون:

تكمن الخطورة، استكمالاً لما سبق، في تحول العقلية الأبوية إلى أفعال عنفية من قبل جهات إنفاذ القانون من قضاة وشرطة، وهو ما أشارت إليه إحدى المحاميات الناشطات في الدفاع عن النساء، بقولها "*المحاكم أماكن ليست آمنة، لا للمحاميات ولا للموكلات في بعض الأحيان، حيث لطالما كنا نتعرض في أحيان كثيرة لمضايقات من قبل القضاة أنفسهم، تصل إلى حد التحرش، وخاصة في المكاتب المغلقة حيث يجري الاستماع والمقاضاة*". وتشير المحامية إلى حادثة تقديم شكاية من قبل سبع محاميات إلى النائب العام في محافظة السويداء ضد قاضٍ تحرش بهن جميعاً، ما دفع بالنائب العام إلى نقله من مكانه بدون أي إجراء عقابي لعدم وجود نص قانوني واضح. أما على مستوى استقبال الشكاوى المباشرة في مراكز الشرطة، فإن أهم أسباب عدم توجه النساء بالشكاية إلى جهات إنفاذ القانون هو عدم التعامل بمهنية مع شكايات

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

العنف التي تقدمها النساء في هذه المراكز. والسبب الثاني والأهم هو الخوف من التعرض للتحرش، حيث تتحول الضحية التي تريد تقديم الشكوى إلى ضحية من قبل بعض الشرطة العاملين هناك. تذكرُ إحدى العاملات في مجال الحماية حالة امرأة ذهبت لأحد مخافر الشرطة لتقديم إفادتها عن عنف زوجي تعرضت له. وحالما عرف الشرطي المكلف بتسجيل الشكاية المزيد عن وضع المرأة الاجتماعي، طلب منها الانتقال إلى غرفة أخرى داخل المخفر وحاول الاعتداء عليها. إنّ ضعف المنظومة القانونية التي تحمي النساء وتردع المعتدين، وغياب المهنية لدى القائمين على إنفاذ القانون، من أهم الأسباب لعدم اللجوء إلى هذه الجهات، وهي تجعل من العنف دورة مستدامة، وأكثر من ذلك، تجعل البنية الذكورية للمجتمع أكثر رسوخاً.

تثبيت واقعات الزواج والولادة:

مع توقف المؤسسات الحكومية المدنية عن العمل في المناطق التي سيطرت عليها قوى غير النظام السوري، توقفت جميع المعاملات المتعلقة بالأحوال المدنية. وبعد عودة هذه المناطق إلى سيطرة النظام السوري، برزت جملة كبيرة من المشكلات المتعلقة بتسجيل واقعات الزواج، وتثبيت واقعات الولادة، والتي إن لم تتم يترتب عليها حرمان عدد لا يستهان به من الولادات من حقوقهم الأساسية. وبالرغم من اتخاذ إجراءات حكومية تسهيلية، إلا أن الجهاز القضائي ما يزال يعاني من الترهل وبطئ الأنظمة البيروقراطية، ونقص عدد المحاكم والقضاة، خاصة إذا اقترن ذلك بعدم توافر الوثائق الكافية من المناطق التي ينحدر منها الأفراد الذين يحتاجون إلى تثبيت واقعاتهم المدنية، وتوقف عمل المحاكم والمؤسسات في المناطق التي لا تزال خارج سيطرة الحكومة.

"... الرجال يتاح لهم مساحات قانونية كبيرة وضمان لحقوقهم بشكل كبير مقارنة بالإناث في هذه البلاد. فهو يمكنه أن يكون وصياً وقيّماً على النساء والأطفال. ننوه أن المواطنة المتساوية كفلها الدستور، ولكن لا يوجد مساواة في التنفيذ، فالنساء مظلومات".
(مداخلة من جلسات النقاش).

سادساً: أشكال العنف المرتبطة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي

مع التشظي الذي يعيشه السوريين والسوريات في مناطق السيطرة المختلفة داخل سوريا ودول الشتات خارجها، أصبحت وسائل التواصل الاجتماعي تشغل حيزا هاماً في حياة السوريين والسوريات، وترافق هذا الاستخدام الواسع مع بعض مظاهر العنف التي لا تعدُّ جديدة إلا بالأدوات التي تُمارس بها، ومنها:

١. **الابتزاز الإلكتروني:** غالباً ما يترافق مع تهديد الضحايا النساء "بالفضيحة" في مجتمع أبوي، والهدف منه تحصيل مكتسبات مادية أو جنسية. قد وصلت بعض تداعيات الابتزاز إلى القتل، حيث ذكرَت إحدى الناشطات حالة قتلٍ لفتاة من قبل عائلتها لمجرد انتشار صورة لها بدون حجاب.

٢. **التنمر وخطاب الكراهية:** غالباً عندما يتم استهداف النساء اللواتي يظهرن أو يعبّرن عن آرائهن فقط لأنهن نساء، وبطبيعة الحال ينصب الاستهداف على أجسادهن وحياتهن الخاصة، لا على الفعل الذي يُنتقدن من أجله.

من المهم في هذا السياق الإشارة إلى نقطة هامة للغاية، هي أنه وبعد صدور القانون رقم ٢٠ الخاص بتنظيم وسائل التواصل ومكافحة الجريمة المعلوماتية من قبل حكومة النظام السوري، ودخوله حيز التنفيذ في أيار ٢٠٢٢، انحسرت حالات الابتزاز بشكل كبير، لأن جهات إنفاذ القانون قامت بإدخاله حيز التطبيق، وتعاملت مع الشكاوى المطروحة بجدية، الأمر الذي يُثبت فاعلية تبنّي القانون وتطبيقه من قبل الجهات الحكومية.

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

خلاصة

- هناك تغيرات ليست بالجذرية تعيشها النساء السوريات على صعيد الأدوار الاجتماعية والاقتصادية، تأخذ وتيرة متسارعة إلى حد ما، نظراً لاقترانها بتداعيات النزاع وسوء الأوضاع الاقتصادية.
- تسهم التغيرات في الأدوار بعملية التراكم المعرفي والتمكيني للنساء على المستوى العملي، كما أنها تسهم في بناء الوعي المجتمعي لأهمية أدوار النساء في المساحة العامة المجتمعية وفي كافة مجالات الحياة.
- رغم التغيرات الحاصلة في الأدوار الاجتماعية، إلا أن البنية السياسية والقانونية ما تزال تحافظ وتحمي استمرار المنظومة الأبوية، والتغيرات المصاحبة لهذه البنية لا تتوازى مع تلك الحاصلة في تغير ظروف النساء وأدوارهن.
- وعليه فإن النساء يتحملن العبء الأكبر في ظل النزاع، وذلك لعدم وجود منظومة قانونية أو جهات حمائية يمكن أن يلجأن إليها عند مواجهة العنف المصاحب لهذه التغيرات.
- بالرغم من الصورة المعتمة التي يقدمها التقرير عن أشكال العنف السائدة حالياً في المجتمع السوري، وتفاقم حالة الاستضعاف لدى النساء، إلا أنه يجدر الإشارة إلى نقطتين: الأولى أن التغيرات الحاصلة تسير باتجاه خلق توازن في العلاقة بين الرجال والنساء في المجتمع السوري، والثانية أن هناك إجماع من قبل الناشطات النسويات اللواتي تمت مقابلتهن والتحدث معهن، إلى أن التغيرات الحاصلة رغم سوئها تشكّلُ بداية مسار التغيير المأمول، وقد بدأت ملامح هذا التغيير تظهر من خلال القبول المجتمعي للكثير من الأشياء التي لم تكن مقبولة سابقاً.

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org

ملحق ١: المراجع المستخدمة

- هيومن رايتس واتش، (٢٠٢٢)، احداث سوريا ٢٠٢٢، https://www.hrw.org/ar/world-report/2023/country-chapters/syria
- جريدة عكس السير (٢٥ كانون الثاني ٢٠٢٣) في سوق العمل السوري، رجل مقابل كل سبع نساء، shorturl.at/clmJL
- المفوضية السامية للاجئين، ما هو الاستغلال والاعتداء الجنسي، https://help.unhcr.org/ecuador/ar/bienvenido-a/explotacion-abuso-sexual/que-es-la-explotacion-y-el-abuso-sexual/
- جقمور، عفاف، العنف الأسري ضد النساء في سوريا جرائم محمية بالأعذار المخففة، سوريا على طول، ٨ أب ٢٠٢٣، shorturl.at/cjsTX
- قانون العقوبات السوري، الكتاب الأول، الاحكام العامة، https://en.unesco.org/sites/default/files/sy_penalcode_49_arorof.pdf
- أداة تصنيف العنف القائم على النوع الاجتماعي، إدارة معلومات العنف القائم على النوع الاجتماعي ((GBVIMS، https://www.gbvims.com/gbvims-tools/classification-tool/
- الجسيم، محمد، وجمانة السلمان (٢٠١٦) فتيات ولكن (بحث ميداني يرصد ظاهرة تزويج الفتيات القاصرات في مخيمات النزوح داخل سوريا)، مركز المجتمع المدني والديموقراطية، غازي عنتاب. https://www.ccsd.ngo/ar/?p=691

ملحق ٢: قائمة المقابلات

- مقابلة عبر وسائل التواصل الافتراضي، بتاريخ (١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣) مع عاملة اجتماعية وناشطة نسوية تعمل في منظمة مدنية في ريف دمشق.
- مقابلة عبر وسائل التواصل الافتراضي، بتاريخ (١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣) مع ناشطة نسوية سورية في مدينة دمشق.
- مقابلة عبر وسائل التواصل الافتراضي، بتاريخ (٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣) مع محامية تعمل في منظمة تعنى بالدفاع عن حقوق النساء في الإطار القانوني.
- مقابلة عبر وسائل التواصل الافتراضي، بتاريخ (٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣) مع اخصائية اجتماعية عملت في برامج الحماية للنساء في محافظة السويداء.
- مقابلة عبر وسائل التواصل الافتراضي، بتاريخ (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣) مع محامية وناشطة مدنية تعنى في الدفاع عن حقوق النساء.

IMPACT Research
Keithstraße 10, 10787 Berlin, Germany | +49 30 922 768 02
www.impactres.org